فيامره ان يخرج يستسقي بالناس فان هذا ليس من هذا الباب
ومثل هذا يقع كثيرا لمن هو دون النبي صلى الله عليه وسلم واعرف
من هذا وقايع وكذلك سوال بعضهم للنبي صلى الله عليه وسلم
اولغيره من امته حاجة فتقضى لم فان هذا قد وقع كثيرا وليس
هو مما نحن فيه وعليك ان تعلم اجابة النبي صلى الله عليه وسلم
اوغيره لهولاء السائلين ليس مما يدل على استحباب السوال فان
هو القايل صلى الله عليه وسلم ان احدهم ليسالني المسئلة
فاعطيه اياها فيخرج بها يتابطها نارا فقالوا يارسول الله فلم
تعطيهم قال يابون الا ان يسالوني ويابى الله لي البخل واكثر
هولاء السائلين الملحين لما هم فيه من الحال لو لم يجابوا الاضطر
ايمانهم كما ان السائلين له في الحياة كانوا كذلك وفيهم من اجيب
وامر بالخروج من المدينة فهذا القدر اذا وقع يكون كرامة لصاحب
القبر اما انه يدل على حال السايل فلا فرق بين هذا وهذا فان
الخلق لم ينهوا عن الصلاة عند القبور واتخاذها مساجد
استهانة باهلها بل لما يخاف عليهم من الفتنة وانما تكون
الفتنة اذا انعقد سببها فلولا انه قد يحصل عند القبور
ما يخاف الافتتان به لما نهى الناس عن ذلك وكذلك ما يذكر
من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الانبيا
والصالحين مثل نزول الانوار والملائكة عندها وتوفي
الشياطين والبهايم لها واندفاع النار عنها وعمن جاورها و
شفاعة بعضهم في جيرانه من الموتى واستجابة الدعاء عند
بعضهم وحصول الانس والسكينة عندها ونزول العذاب
بمن استهانها فجنس هذا حق ليس مما نحن فيه وما في قبور
الانبيا والصالحين من كرامة الله ورحمته وما لها عند الله
من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهمه اكثر الخلق لكن ليس هو وضع

حسن م

تفصيل

تفصيل ذلك وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة اوقصد
الدعاء او النسك عندها لما في قصد العبادات عندها من المفاسد
التي علمها الشارع كما تقدم فذكرت هذه الامور لانها مما يتوهم
معارضته لما قد هنا وليس كذلك الوجه الرابع ان اعتقاد
استحباب الدعاء عندها وفضله قد اوجب ان ينتاب لذلك
ويقصد وربما اجتمع عندها اجتماعات كثيرة في مواسم
معينة وهذا بعينه هو الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله لا تتخذوا قبري عيدا وبقوله لعن الله اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وبقوله لا تتخذوا القبور
مساجد فان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد
حتى ان بعض القبور يجتمع عندها في يوم من السنة ويسافر
اليها اما في المحرم اورجب اوشعبان اوذي الحجة اوغيرها وبعضها
يجتمع عنده في يوم عاشورا وبعضها في النصف من شعبان وبعضها
في وقت اخر بحيث يكون لها يوم من السنة يقصد فيه ويجتمع عندها
فيه كما تقصد عرفة ومزدلفة ومنى في ايام معلومة من السنة
او كما يقصد مصلى المصر يوم العيد بل ربما كان الاهتمام بهذه
الاجتماعات في الدين والدنيا اشد ومنها ما يسافر اليها من
الامصار في وقت معين او في غير وقت معين لقصد الدعاء
عنده والعبادة هناك كما يقصد بيت الله لذلك وهذا
السفر لا اعلم بين المسلمين خلافا في النهي عنه الا ان يكون خلافا
حادثا وانما ذكرت الوجهين المتقدمين في السفر المجرد لزيارة
القبور فاما اذا كان السفر للعبادة عندها بالدعاء والصلاة
او نحو ذلك فهذا لا ريب فيه حتى ان بعضهم يسميه الحج ويقول نريد
الحج الى قبر فلان ومنها ما يقصد الاجتماع عنده في يوم معين من

الحرام م

يسافر اليها من عزم م

Copyright © King Saud University